

Distr.: General
6 February 2024
Arabic
Original: English



لجنة القانون الدولي

الدورة الخامسة والسبعون

جنيف، 29 نيسان/أبريل - 31 أيار/مايو
و 1 تموز/يوليه - 2 آب/أغسطس 2024

ملء الشواغر الطارئة في اللجنة

مذكرة من الأمانة العامة

- 1 - في رسالة مؤرخة 5 شباط/فبراير 2024 موجهة إلى رئيس لجنة القانون الدولي وأمينها، قدم بوغدان أوريسكو استقالته من اللجنة. وبذلك نشأ شاغر طارئ واحد في عضوية اللجنة.
- 2 - وفي هذه الحالة، تنطبق المادة 11 من النظام الأساسي للجنة. وهي تنص على ما يلي:
”تتولى اللجنة ذاتها ملء المناصب الشاغرة مع مراعاة الأحكام الواردة في المادتين 2 و 8 أعلاه.“
وتنص المادة 2 على ما يلي:
”1 - تتألف اللجنة من أربعة وثلاثين عضواً من الأشخاص المشهود لهم بالكفاءة في القانون الدولي.
2 - لا يجوز أن يكون اثنان من أعضاء المحكمة من رعايا نفس الدولة.
3 - في حالة ازدواج الجنسية، يعتبر المرشح من رعايا الدولة التي يمارس فيها عادة حقوقه المدنية والسياسية.“
وتنص المادة 8 على ما يلي:
”يضع الناخبون في اعتبارهم عند الانتخاب أن الأشخاص الذين سينتخبون لعضوية اللجنة يجب أن تتوافر فيهم المؤهلات المطلوبة وأن يكفل في اللجنة ككل تمثيل أشكال الحضارة الرئيسية والنظم الرئيسية في العالم.“
- 3 - تنتهي مدة ولاية العضو الذي ستنتخبه اللجنة في نهاية عام 2027.



الرجاء إعادة استعمال الورق

